

Distr.: Limited
20 November 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

اللجنة الثالثة

البند ٢٧ (ج) من جدول الأعمال

التنمية الاجتماعية: متابعة السنة الدولية لكبار

السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة

فيجي*: مشروع قرار منقح

متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٦٧/٥٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ الذي أيدت فيه الإعلان السياسي^(١) وخطوة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢^(٢) وإلى قرارها ١٣٤/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ الذي أحاطت فيه علماء، في جملة أمور، بخريطة الطريق لتنفيذ خطة عمل مدريد وإلى قرارها ١٣٥/٦٠ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ١٤٢/٦١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ١٣٠/٦٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ١٥١/٦٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ١٣٢/٦٤ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ١٨٢/٦٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ١٢٧/٦٦ المؤرخ ١٩ كانون

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أعضاء مجموعة الـ ٧٧ والصين.

(١) تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، ٨-١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.IV.4)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.



الرجاء إعادة استعمال الورق

211113 211113 13-57534 (A)



الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ١٣٩/٦٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ١٤٣/٦٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢،

وإذ تسلّم بأن الوعي بخطة عمل مدريد لا يزال محدودا أو منعدما في أنحاء عديدة من العالم، مما يحد من نطاق الجهود المبذولة لتنفيذها،
وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٣)،

وإذ ترحب بالفرصة الهامة التي يتيحها الحوار الجاري بشأن مسائل الشيخوخة، بما في ذلك ضمن سياق المناقشات بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥،

وإذ تسلّم بأنه، بحلول عام ٢٠٥٠، ستزيد نسبة سكان العالم الذين تبلغ أعمارهم ٦٠ عاما أو أكثر عن ٢٠ في المائة، وإذ تسلّم أيضا بأن الزيادة في عدد كبار السن ستكون أكبر وأسرع في بلدان العالم النامي،

وإذ تشير إلى قرار جمعية الصحة العالمية ٥٨-١٦ المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٥ بشأن تعزيز التمتع بالنشاط والصحة في مرحلة الشيخوخة، الذي شدد على الدور الهام لسياسات وبرامج الصحة العامة في تمكين الأعداد المتزايدة بسرعة من المسنين في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على السواء من البقاء في صحة جيدة والحفاظ على مساهماتهم الحيوية العديدة في رفاه أسرهم ومجتمعاتهم المحلية ومجتمعاتهم ككل،

وإذ تشير أيضا إلى قرار جمعية الصحة العالمية ٦٥-٣ المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ٢٠١٢ بشأن تدعيم السياسات الخاصة بالأمراض غير السارية من أجل تعزيز التمتع بالنشاط في مرحلة الشيخوخة، الذي سلم بأن الشيخوخة من العوامل الرئيسية التي تسهم في تزايد استفحال وانتشار الأمراض غير السارية،

وإذ يساورها القلق لأن الكثير من نظم الصحة غير مؤهلة بصورة كافية لتلبية احتياجات السكان السائرين بخطى متسارعة على طريق الشيخوخة، بما في ذلك الرعاية الوقائية والعلاجية والمسكنة والمتخصصة،

وإذ يساورها بالغ القلق لأن حالة كبار السن في أنحاء عديدة من العالم تأثرت سلبا بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية،

وإذ تسلّم بأن معظم كبار السن، رجالا ونساء، يمكن أن يواصلوا الإسهام بقدر كبير في المجتمع إذا توفرت لهم الضمانات الملائمة،

(٣) A/68/167.

وإذ تلاحظ أن عدد المسنات يفوق عدد المسنين، وإذ تلاحظ مع القلق أن المسنات كثيرا ما يتعرضن لأشكال متعددة من التمييز نتيجة للأدوار النمطية التي تؤديها النساء في المجتمع بحكم جنسهن، وتزيد ذلك تعقيدا عوامل من قبيل السن أو الإعاقة أو غير ذلك من العوامل، مما يؤثر في التمتع بما لهن من حقوق الإنسان،

١ - تعيد تأكيد الإعلان السياسي^(١) وخطه عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢^(٢)؛

٢ - تقر بنجاح إنجاز ثاني استعراض وتقييم لخطه عمل مدريد ونتائجها على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني، وتسلم بالتوصيات التي خرجت بها لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها الحادية والخمسين، كما أيدتها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٢٩/٢٠١٣ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٣؛

٣ - تقر أيضا بأن التحديات الرئيسية التي تواجه كبار السن وتقوض مشاركتهم الاجتماعية والاقتصادية والثقافية لا تزال قائمة؛

٤ - ترحب بقرار مجلس حقوق الإنسان القاضي بتعيين خبير مستقل معني بمسألة تمتع المسنين بجميع حقوق الإنسان، على النحو الوارد في قراره ٢٠/٢٤ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، وتدعو الدول الأعضاء إلى التعاون مع الخبير المستقل في سبيل تنفيذ ولايته؛

٥ - تدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة تبادل خبراتها الوطنية في وضع وتنفيذ السياسات والبرامج التي تهدف إلى زيادة تعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن، بما في ذلك في إطار الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة؛

٦ - تدعو أيضا الدول الأعضاء إلى أن تعتمد وتنفذ سياسات غير تمييزية وأن تستعرض بانتظام وتعديل، عند الاقتضاء، الممارسات والأنظمة القائمة التي تنطوي على تمييز ضد كبار السن، في سبيل إقامة بيئة مواتية لكبار السن؛

٧ - تشجع الحكومات على كفالة أن يشكّل الإدماج الاجتماعي لكبار السن وتعزيز حقوقهم وحمايتهم جزءا لا يتجزأ من سياسات التنمية على جميع الصعد؛

٨ - تشجع أيضا الحكومات على إيلاء اهتمام أكبر لبناء القدرات من أجل القضاء على الفقر في أوساط كبار السن، ولا سيما النساء منهم، عن طريق تعميم مراعاة قضايا الشيخوخة في استراتيجيات القضاء على الفقر وخطط التنمية الوطنية، وعلى إدراج السياسات المتعلقة بالشيخوخة والجهود الرامية إلى تعميم مراعاة قضايا الشيخوخة في استراتيجياتها الوطنية؛

- ٩ - تشجع الدول الأعضاء على تعزيز الجهود التي تبذلها لتنمية القدرات الوطنية على الوفاء بأولوياتها الوطنية التي تحددت خلال استعراض خطة عمل مدريد وتقييمها، وتدعو الدول الأعضاء التي لم تتبع بعد نهجا تدريجيا في تنمية القدرات يشمل تحديد الأولويات الوطنية وتعزيز الآليات المؤسسية وإجراء البحوث وجمع البيانات وتحليلها وتدريب ما يلزم من الموظفين في ميدان الشيخوخة إلى النظر في القيام بذلك؛
- ١٠ - تشجع أيضا الدول الأعضاء على تذليل العقبات التي تعوق تنفيذ خطة عمل مدريد عن طريق وضع استراتيجيات تأخذ في الاعتبار مراحل حياة الإنسان بأكملها وتعزز التضامن بين الأجيال من أجل زيادة فرص تحقيق نجاح أكبر في الأعوام المقبلة؛
- ١١ - تشجع كذلك الدول الأعضاء على التشديد بوجه خاص على اختيار أولويات وطنية واقعية مستدامة قابلة للتحقيق يرجح أن يتم الوفاء بها في الأعوام المقبلة وعلى تحديد غايات ومؤشرات لقياس التقدم المحرز في عملية التنفيذ؛
- ١٢ - تدعو الدول الأعضاء إلى تحديد المجالات الرئيسية ذات الأولوية لتنفيذ خطة عمل مدريد، بما يشمل تمكين كبار السن وتعزيز حقوقهم والتوعية بقضايا الشيخوخة وبناء القدرات الوطنية لمعالجة قضايا الشيخوخة؛
- ١٣ - توصي الدول الأعضاء بزيادة بذل الجهود من أجل التوعية بخطة عمل مدريد، بوسائل منها النهوض بمبادرات ترمي إلى تقديم صورة عامة إيجابية عن كبار السن ومساهماتهم المتعددة في أسرهم ومجتمعاتهم المحلية ومجتمعاتهم ودعم تلك المبادرات، والعمل مع اللجان الإقليمية والاستعانة بإدارة شؤون الإعلام في الأمانة العامة لزيادة الاهتمام بقضايا الشيخوخة؛
- ١٤ - تشجع الحكومات التي لم تعين بعد جهات تنسيق لمتابعة خطط العمل المحلية المتعلقة بالشيخوخة على القيام بذلك، وتشجع أيضا الحكومات على تعزيز ما هو موجود من شبكات جهات التنسيق الوطنية المعنية بالشيخوخة؛
- ١٥ - تدعو الحكومات إلى تنفيذ سياساتها المتعلقة بالشيخوخة عن طريق إجراء مشاورات شاملة للجميع قائمة على المشاركة مع من يعينهم الأمر من أصحاب المصلحة والشركاء في مجال التنمية الاجتماعية، بهدف استحداث سياسات فعالة تفضي إلى تولي الجهات الوطنية زمام السياسات وإلى بناء توافق الآراء؛
- ١٦ - توصي الدول الأعضاء بتعزيز قدرتها على جمع البيانات وإعداد الإحصاءات وتوفير المعلومات النوعية على نحو أكثر فعالية وتصنيفها عند الاقتضاء بناء على عوامل

ذات صلة بالموضوع، بما فيها نوع الجنس والإعاقة، بهدف تقييم حالة كبار السن على نحو أفضل وإنشاء آليات مناسبة لرصد البرامج والسياسات الهادفة إلى حماية تمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية بصورة كاملة وعلى قدم المساواة مع غيرهم؛

١٧ - **توصي** بأن تقوم الدول الأطراف في الصكوك الدولية القائمة في مجال حقوق الإنسان بتناول حالة كبار السن، عند الاقتضاء، بصورة أوضح في التقارير التي تقدمها، وتشجع آليات رصد الهيئات المنشأة بموجب معاهدات والجهات المكلفة بولايات في إطار الإجراءات الخاصة على إيلاء مزيد من الاهتمام، وفقا لولاياتها، لحالة كبار السن في حوارها مع الدول الأعضاء لدى نظرها في التقارير أو في بعثاتها القطرية؛

١٨ - **تشجع** الحكومات على مواصلة ما تبذله من جهود لتنفيذ خطة عمل مدريد وتعميم مراعاة شواغل كبار السن في برامج عملها المتعلقة بالسياسات، مع مراعاة الأهمية البالغة للترابط والتضامن والمعاملة بالمثل بين الأجيال في الأسرة من أجل تحقيق التنمية الاجتماعية وإعمال جميع حقوق الإنسان لكبار السن، وعلى منع التمييز بسبب السن وتحقيق الإدماج الاجتماعي؛

١٩ - **تسلّم** بأهمية تعزيز الشراكات والتضامن بين الأجيال، وتهيب في هذا الصدد بالدول الأعضاء أن تشجع فرص الحوار على أساس طوعي ببناء منتظم بين الشباب وكبار السن في الأسرة وفي أماكن العمل وفي المجتمع ككل؛

٢٠ - **تشجع** الدول الأعضاء على اعتماد سياسات اجتماعية تشجع على تنمية الخدمات المجتمعية لكبار السن، مع مراعاة الجوانب النفسية والبدنية المتصلة بالشيخوخة والاحتياجات الخاصة للمسنات؛

٢١ - **تشجع أيضا** الدول الأعضاء على كفالة حصول كبار السن على المعلومات المتعلقة بحقوقهم لتمكينهم من المشاركة بصورة وافية وعادلة في مجتمعاتهم ومن المطالبة بالتمتع التام بجميع حقوق الإنسان؛

٢٢ - **تهيب** بالدول الأعضاء أن تنمي قدراتها الوطنية في مجال رصد حقوق كبار السن وإعمالها، بالتشاور مع جميع قطاعات المجتمع، بما فيها منظمات كبار السن، بالاستعانة بجهات منها المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، حيثما ينطبق ذلك؛

٢٣ - **تهيب أيضا** بالدول الأعضاء تعزيز المنظور المتعلق بنوع الجنس ومنظور الإعاقة ومراعاتهما في جميع الإجراءات المتخذة في مجال السياسات المتعلقة بالشيخوخة والتصدي للتمييز القائم على أساس السن أو نوع الجنس أو الإعاقة والقضاء عليه، وتوصي

بأن تتعاون الدول الأعضاء مع جميع قطاعات المجتمع، وخصوصاً مع المنظمات المعنية المهمة بذلك، بما فيها منظمات كبار السن والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة، على تغيير الصور النمطية السلبية لكبار السن، ولا سيما من النساء ومن ذوي الإعاقة، وأن تعزز الصورة الإيجابية لكبار السن؛

٢٤ - **تقر** بأن التغطية الصحية للجميع تعني أن تتاح للجميع، بما في ذلك كبار السن، إمكانية الحصول دون تمييز على ما يلزم من المجموعات المقررة على الصعيد الوطني من خدمات الرعاية الصحية الأساسية فيما يتعلق بالتثقيف والوقاية والعلاج والتأهيل وعلى أدوية أساسية مأمونة فعالة جيدة بأسعار معقولة مع ضمان ألا يتسبب الحصول على هذه الخدمات في أي ضائقة مالية للمستفيدين منها، مع التركيز بشكل خاص على الفئات الفقيرة والضعيفة والمهمشة من السكان؛

٢٥ - **تحث** الدول الأعضاء على وضع وتنفيذ وتقييم السياسات والبرامج التي تعزز التمتع بالصحة والنشاط في مرحلة الشيخوخة وتمتع كبار السن بأعلى مستوى من الصحة والرفاه يمكن بلوغه، وعلى تطوير خدمات الرعاية الصحية المقدمة لكبار السن في إطار الرعاية الأولية ضمن النظم الصحية الوطنية القائمة؛

٢٦ - **تسلّم** بأهمية تدريب العاملين الصحيين وتعليمهم وبناء قدراتهم، بما في ذلك في مجال تقديم الرعاية في المنزل؛

٢٧ - **تحث** الدول الأعضاء على تعزيز الأطر السياسية المشتركة بين القطاعات والآليات المؤسسية، حسب الاقتضاء، لأغراض التدبير المتكامل لخدمات الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها، بما في ذلك تعزيز الصحة وخدمات الرعاية الصحية والرعاية الاجتماعية تلبية لاحتياجات كبار السن؛

٢٨ - **تهيب** كذلك بالدول الأعضاء الاهتمام برفاه كبار السن وتوفير الرعاية الصحية المناسبة لهم والتصدي لأي حالات يتعرض فيها كبار السن للإهمال والمعاملة السيئة والعنف بوضع استراتيجيات وقائية أكثر فعالية وقوانين وسياسات أكثر حزماً للتصدي لهذه المشاكل والعوامل الكامنة وراءها والعمل على تنفيذها؛

٢٩ - **تهيب** أيضاً بالدول الأعضاء اتخاذ تدابير ملموسة لمواصلة حماية كبار السن ومساعدتهم في حالات الطوارئ، وفقاً لخطة عمل مدريد؛

- ٣٠ - تؤكد أنه من الضروري، استكمالاً للجهود الإنمائية الوطنية، تعزيز التعاون الدولي من أجل دعم البلدان النامية في تنفيذ خطة عمل مدريد، مع التسليم بأهمية المساعدة وتقديم المساعدة المالية؛
- ٣١ - تشجع الدول الأعضاء على ضمان مراعاة مبدأ عدم التمييز على أساس السن واحترامه في السياسات والبرامج الصحية والعمل على رصد تنفيذ هذه السياسات والبرامج بانتظام؛
- ٣٢ - تشجع أيضا الدول الأعضاء على اعتماد وتنفيذ مبادئ توجيهية ترسي المعايير اللازمة لتقديم الدعم والمساعدة لكبار السن على المدى الطويل؛
- ٣٣ - توصي الحكومات بإشراك كبار السن ومنظماتهم في صياغة السياسات والبرامج التي تعنيهم وفي تنفيذها ورصدها؛
- ٣٤ - تشجع المجتمع الدولي، بما في ذلك الجهات المانحة الدولية والثنائية، على تعزيز التعاون الدولي من أجل دعم الجهود الوطنية الرامية إلى القضاء على الفقر، بما يتسق مع الأهداف المتفق عليها دولياً، لتوفير دعم اجتماعي واقتصادي مستدام وكاف لكبار السن، آخذة في الحسبان أن البلدان مسؤولة في المقام الأول عن تنميتها الاقتصادية والاجتماعية؛
- ٣٥ - تشجع أيضا المجتمع الدولي على دعم الجهود الوطنية الرامية إلى إقامة شراكات أقوى مع المجتمع المدني، بما في ذلك منظمات كبار السن والأوساط الأكاديمية ومؤسسات البحوث والمنظمات الأهلية، بما فيها الجهات المقدمة للرعاية، والقطاع الخاص من أجل المساعدة على بناء القدرات المتعلقة بقضايا الشيخوخة؛
- ٣٦ - تشجع المجتمع الدولي والوكالات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، كل في حدود ولايته، على دعم الجهود الوطنية الرامية إلى توفير التمويل لمبادرات إجراء البحوث وجمع البيانات المتعلقة بالشيخوخة، حسب الاقتضاء، من أجل التوصل إلى فهم أفضل لما تطرحه شيخوخة السكان من تحديات وما تتيحه من فرص وتزويد صانعي السياسات بمعلومات أدق وأكثر تحديداً عن القضايا المتعلقة بنوع الجنس والشيخوخة؛
- ٣٧ - تقر بالدور المهم الذي تضطلع به مختلف المنظمات الدولية والإقليمية التي تعنى بالتدريب وبناء القدرات ورسم السياسات والرصد على الصعيدين الوطني والإقليمي في مجال تعزيز تنفيذ خطة عمل مدريد وتيسيره، وتنويع العمل الذي يُضطلع به في شتى مناطق العالم وبالمبادرات الإقليمية والعمل الذي تضطلع به المعاهد من قبيل المعهد

الدولي للشيخوخة في مالطة والمركز الأوروبي للسياسات والبحوث في مجال الرعاية الاجتماعية في فيينا؛

٣٨ - **توصي** الدول الأعضاء بإعادة تأكيد دور الجهات المعنية بتنسيق قضايا الشيخوخة في الأمم المتحدة وزيادة الجهود في مجال التعاون التقني وتوسيع نطاق دور اللجان الإقليمية فيما يتعلق بقضايا الشيخوخة، ومواصلة توفير الموارد لتلك الجهود وتيسير التنسيق بين المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية المعنية بالشيخوخة وتعزيز التعاون مع الأوساط الأكاديمية بشأن وضع برنامج للبحوث بشأن الشيخوخة؛

٣٩ - **تكرر تأكيد** ضرورة بناء قدرات إضافية على الصعيد الوطني من أجل تشجيع وتيسير مواصلة تنفيذ خطة عمل مدريد ونتائج دورة استعراض التنفيذ وتقييمه، وتشجع الحكومات، في هذا الصدد، على دعم صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للشيخوخة من أجل تمكين إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة من زيادة المساعدة المقدمة إلى البلدان بناء على طلبها؛

٤٠ - **تطلب** إلى منظومة الأمم المتحدة أن تعزز قدرتها على تقديم الدعم لتنفيذ خطة عمل مدريد على الصعيد الوطني، عند الاقتضاء، على نحو فعال ومنسق؛

٤١ - **توصي** بمراعاة حالة كبار السن في الجهود المبذولة حالياً من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية^(٤)، وبإيلائها الاعتبار الواجب لدى إعداد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛

٤٢ - **ترحب** بالعمل الذي يقوم به الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة الذي أنشأته الجمعية العامة بموجب الفقرة ٢٨ من القرار ١٨٢/٦٥، وتنوّه بالإسهامات الإيجابية التي قدمتها الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة ومؤسساتها المعنية والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية ومؤسسات حقوق الإنسان الوطنية والمحاورون المدعوون للمشاركة في النقاش في دورات العمل الأربع للفريق العامل؛

٤٣ - **تدعو** الدول وهيئات منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها المعنية، بما فيها الجهات المعنية المكلفة بولايات في مجال حقوق الإنسان وهيئات المعنية المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان واللجان الإقليمية، وكذلك المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية التي تبدي اهتماماً بالمسألة، إلى مواصلة المساهمة في العمل الموكل إلى الفريق العامل، حسب الاقتضاء؛

(٤) القرار ٢/٥٥.

- ٤٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل توفير كل الدعم اللازم للفريق العامل، في حدود الموارد المتاحة، لكي يعقد دورة عمل خامسة في عام ٢٠١٤؛
- ٤٥ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.
-